

قرار

لرئيس مجلس جماعة طاطا عدد: ٣٩ بتاريخ ٥ مارس ٢٠١٤
باجراء مباراة للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى في الطلب العام
أن رئيس المجلس الجماعي لجماعة طاطا

- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم ١.١٥.٨٥ الصادر في ٢٠ رمضان ١٤٣٦ هـ (٧ بوليو ٢٠١٥) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم ١١٣.١٤ المتعلق بالجماعات
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٠٨ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ هـ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بمناسبة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٦٠ الصادر في ٧ ذي الحجة ١٣٧٧ هـ (٢٥ يونيو ١٩٥٨) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم ٢.٩٩.٦٥١ الصادر في ٢٥ من جمادى الآخرة ١٤٢٠ (٠٦ أكتوبر ١٩٩٩) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم ٤٠١-٦٧ بتاريخ ١٣ ربيع الأول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم ٢.١١.٦٢١ الصادر في ٢٨ ذي الحجة ١٤٣٢ (٢٥ نوفمبر ٢٠١١) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم ٢.١٢.٩٠ الصادر في ٨ جمادى الأولى ١٤٣٣ (٣٠ أبريل ٢٠١٢) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تتميمه وتغييره.
- ✓ بناء على المرسوم رقم ٢.١٧.٤٥١ الصادر في ٤ ربيع الأول ١٤٣٩ (٢٣ نوفمبر ٢٠١٧) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم ٢.٦٤.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربيع الأول ١٣٨٤ (١٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- ✓ بناء على المرسوم رقم ٢.٠١.٩٤ الصادر في ٢٩ ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط استفادة مكفوبي الأمة من الآسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم ٢.٠١.٩٦ الصادر في ٢٩ من ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادي الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف بعض اسلالك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربیع الآخر 1421 (10 يولیو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020.
- ✓ وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 10 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

○ المادة الاولى: توقيت ومكان المباراة.

نظم جماعة طاطا يوم 2024/06/09 على الساعة التاسعة صباحاً بمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين سوس ماسة - الفرع الإقليمي طاطا مباراة التوظيف: في درجة طبيب من الدرجة الأولى: الطب العام.

○ المادة الثانية: المنصب المتبارى بشأنه والتخصص المطلوب

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد (01) طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام. وتخصص نسبة 25% من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكافئ الامة او عسكري قديم او محارب قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً للمرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 (19 شتنبر 1997).

○ المادة الثالثة: الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفوي او تطبيقي وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقاً للجدول التالي :

العامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار	الدرجة المتبارى بشأنها
2	ساعتين (2)	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	الاختبار الاول	طبيب من الدرجة الأولى في الطب العام
3	ثلاث ساعات (3)	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً او عدة مواضيع اختيارية	الاختبار الثاني	
3	30 دقيقة	يتحمّل حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معاً	

تحسح عن الاختبار الكتابي نقطلة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعبر النقطة كل نقطلة تساوي او تقل عن 05 من 20 .
وبناء على اجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطلة اقصائية .
وتحصر لحة المباراة لائحة المترشحين الناجحين . في حدود عدد المناصب المترادف بشأنها . ولائحة الانتظار . ورئيس حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطلة اقصائية .

○ المادة الرابعة : شروط وملف الترشيح

يشترك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة الابتدائية أو الاعدادية أو الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفقا للتنظيمات الجاري بها العمل والمحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012 كما وقع تغييره وتميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحددة بموجب الأنظمة الأساسية .
ولا يعتد بشهادة السجاح . ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

ويكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس جماعة طاطا . يحمل الاسم العائلي والشخصي للمترشح وعنوانه وتوقعه .
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة او الدبلوم في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء .
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح .
- بيان السيرة الذاتية . C. V يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الإلكتروني .
- ظرفان (02) من نوع التصنيق الذاتي (Autocollant) متبربة وتحمل اسم وعنوان المترشح .
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين .
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة التي ثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعالة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعالة أو شهادة ثبت صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم أو محارب قديم .
- كل وثيقة ثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات او المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة .

○ المادة الخامسة : إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموظفين بجماعة طاطا - إقليم طاطا مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون إلى السيد رئيس جماعة طاطا - إقليم طاطا وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية يوم 21/05/2024 قبل الساعة الرابعة والنصف مساء كآخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة حتم مصالح البريد) .

وستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه او تفصها وثيقة من الوثائق المطلوبة . وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية والنتائج النهائية على الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبغير نشر إعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة .

طاطا في : 25 ابريل 2024

رئيس المجلس الجماعي

